

المجلس 24) | شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد

المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد قال المصنف رحمه الله تعالى باب الوضوء مرة مرة قال حدثنا محمد ابن يوسف قال حدثنا سفيان عن زيد ابن اسلم عن عطاء ابن يسار عن ابن عباس قال - [00:00:02](#) اللهم النبي صلى الله عليه وسلم مرة مرة الحمد لله رب العالمين والله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد عمل البخاري رحمه الله هذه الترجمة هو يقوده باب الوضوء مرة مرة انه حديث ابن عباس رضي الله عنه وارضاه -

[00:00:28](#)

النبي عليه الصلاة والسلام فوقع مرة مرة يعني انه غسل اعداء اعداء الوضوء جميعا مرة واحدة المرة في كل عضو بمعنى انه يغسله مرة واحدة يغسل وجهه مرة واحدة ويغسل يده مرة واحدة - [00:00:59](#)

مرة واحدة مرة واحدة وسبق في البخاري رحمه الله في اول خطاب الوضوء وقال النبي صلى الله عليه وسلم مرة. ثلاثة. وكره اهل العلم الافراط في الوضوء وان يجابوا ما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهنا - [00:01:19](#) بوب في هذه الاحوال التي اشار اليها في اول البدع مرتين ثلاثة وهنا عقد هذه الترجمة للوضوء مرة بالمرة. وهذا هو الحد الادنى الذي جاء اقل منهم والذي هو يعتبر فرق يعتبر خربا. لان المرة الواحدة هي - [00:02:08](#)

الموضوع الا اذا استوعب الاعضاء مرة واحدة. اذا ساعدها جميعا مرة واحدة فانه يقول المجزئ وقدر الواجب الذي لا اقل منه. وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يدل على وجوب شعاب الاعضاء - [00:02:39](#) عندما جاء في حديث ويل الاعقاب من النار وما توضع ورأى يعني بعدها اعطى به تلوح بياضا الماء واقل ما يهمل رزقه استيعابها مرة واحدة. ولهذا في اول مرة ثم - [00:03:04](#)

اه تابع المرة الواحدة وهو مستحب وهو من الاسباب ولم يجابوهم صلى الله عليه وسلم الثلاثة باب الوضوء مرتين مرتين كان حدثنا حسين بن عيسى قال حدثنا يونس بمحمد قال حدثنا كليب بن سليمان عن - [00:03:53](#) عبدالله بن ابي بكر بن عمرو بن حزم عن عقاب جميل عن عبد الله بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم توضع مرتين مرتين وهذا الحديث ايضا يعني لما بوب الوضوء مرة - [00:04:19](#)

واتى بحديث ابن عباس مرتين هذا باب الوضوء معناه انه يفعل ذلك مرة ايه؟ يعني في جميع الاعضاء وقد يدرك محافظة الحجر على ان هذا الحديث يعني هو حديث حديث عبد الله الخليفة - [00:04:44](#) انه ما كان من رحيم بجميع الاعضاء وانما كان في بعض مر او في بعض عمر رحيم وفي بعضها ثلاثة ولكنه جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه فوضع مر البيت هل مرتين في جميع الاعضاء؟ ودل هذا على ان غسل الاعضاء - [00:05:13](#)

هذا هو الامر الواجب كما مر بعلي بن عباس وانه يقوم مرتين مرتين وانه يصوم ثلاثا ثلاثة كما الحديث الذي بعد هذا وانه يمكن ان يكون بعض الاعضاء يعني مرتين وبعضها ثلاثا - [00:05:33](#)

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. يعني الحد الادنى الذي لا بد منه مرة وبعضها ثلاثة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. باب الوضوء فلانما ثلاثا قال حدثنا عبد العزيز ابن عبد الله البويدي قال حدثنا ابراهيم ابن كعب عن ابن شهاب ان عطاء ابن يسري -

اخبره ان عمران مولى عثمان اخبره انه رأى عثمان ابن عفان فلا من اناء فافرج على قدميه ثلاث مرات فغللها ثم ادخل يمينه في غناء فمضمضة ثم غسل وجهه ثلاثا ويديه اليه الرأسين ثلاث مرات - [00:06:30](#)

ثم مسح برأسه ثم غسل رجليه ثلاث مرار الى الكعبين. ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما غسله - [00:06:56](#)

غفر له ما تقدم من ذنبه وعن إبراهيم قال قال خالد بن كليمان قال ابن شهاب عن عمران فلما توضأ عثمان قال الا احديثكم حديثا لولا اية ما حدث سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يتوضأ رجل يحسن وضوءه ويصلي الصلاة - [00:07:15](#)

فاذا غفر له ما بينه وبين الصلاة حتى يصليها. قال عروة الا يملئها؟ قال عروة الاية ان الذين يظلمون ما انزلنا من البينات وهذا الحديث فيه الوضوء ثلاثا ثلاثا وهو حديث فيه تفصيل صفة وضوء الرسول صلى الله عليه - [00:07:45](#)

وسلم وذلك ان عثمان رضي الله عنه وارضاه كما يرويه عنه مولاي عمران انه دعا بايمان وبعض الروايات وضوء والمقصود بالوضوء الماء الذي يكون في الاناء توضأ به وافرغ على يديه ثلاثا وايمناء - [00:08:12](#)

يعني لم يظن يوضع في الاناء يعني ابتداء بل افرغ على يديه خارج الاناء حتى غسل هنا ثلاث مرات عبدوها على غسل الايدي مطلقة. سواء كان عند القيام من النوم او من غير النوم - [00:08:32](#)

وان هذا مطلق لان ابونا رضي الله عنه وارضاه. وبين صفة هو انه افرغ على يديه فقتلها ثلاث. ثم ادخل يمينه في الامام. يعني مضمض وسيدنا ثم غسل وجهه ثلاثا - [00:08:52](#)

اليه المرفقين ثلاثا ثم غسل رجليه ثلاثا انا هذا اما ثلاثا يكون مرة واحدة النفس يكون مرة واحدة لان المسعى الغسل لابد من الادعاء. اما المسح فلا ويلزم فيه الاستيعاب. وانما يمررها - [00:09:17](#)

على رأسه مقبلا ومديرا يعني من اول رأسه الى اخره ثم يعيدها يعيدها الى المكان الذي بدأ منه يعني مرة واحدة وبغسلتنا يعني اخذ الماء وضعه في يديه ويعني يعني نجح يعني ما مسح لنفسه يعني بالماء الذي بقي في يديه - [00:09:49](#)

من مقدم رأسه ثم عاش الروايات واذا مرة مرة لبعض الاعضاء في بعضها وثلاثا في بعضها. وحديث من رأى عمران هذا يعني فيه ذكر المرهبة والاستسلام يعني وليس فيه ذكر التعرض للعدد ولكنه جاء في احاديث اخرى انه يصوم ثلاثا - [00:10:19](#)

وانه يكون من مرغبة واحدة لكل من المرفق ولكن يكون هناك من غربة واحدة فنقول لهما جميعا جاء ذلك الامام الاحاديث واما هنا فانه ابلغ وانما ثلاثة ثم قبل ثم بعد رأسه ثم غسل رجليه ثلاثا ثم قال آ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال قال رسول الله من

- [00:10:59](#)

ثم قال ثم صلى ركعتين لا يحدث لا يحدث فيه ما نفسه غفر له ما تقدم من بس وهذا يدلنا على قبل الوضوء وعلى استحباب الصلاة عقب الوضوء لان النبي عليه الصلاة والسلام قال يعني ذكر الصلاة بعد الوضوء - [00:11:40](#)

فضلنا هذا على مشروعية الصلاة بعد الوضوء وعلى فضله وانه سبب المغفرة ذنوب متخاصمة. ثم ذكر البخاري رحمه الله ان عروة يرويدي يعني على الآخر يعني غير النحو الذي رواه وذلك انه قال - [00:12:10](#)

ولكن عروة يحدث عن عمران فلما توضأ عثمان قال الا احديثكم حديث لولا اية ما حدثكما؟ سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يتوضأ رجل يفك وضوءه ويصلي الصلاة الا غفر له ما بينه وبين الصلاة حتى يصليها. نعم. وهذا يعني - [00:12:40](#)

يعني هذه الرواية التي يرويها عروة ابن زور يعني اهل جبران يعني فيها اختلاف عن الرواية التي يرويها يا ترى عمان ويقول انه بعد ما توضأ ذلك الوضوء كان الا احديثكم حديث المولى اية - [00:13:00](#)

وهي يعني اذا توضأ وصلى غفر له ما بين الصلاة التي يريدها ومن هذا ان احاديث الوعد وهو يخشى ان ومن جنس ما تقدم في الحديث عن عن معاذ بن جابر قال فلا ابشر الناس قال لا تبشره قال اذا يتكل فاخبرني بمعاذ عند - [00:13:20](#)

لان يعني عثمان رضي الله عنه وارضاه بين انه يعني لولا وجود هذه الاية التي فيها تحريم جثمان العلم وانه لا بد من بذل العلم ونشر

العلم انه لولا هذه الاية ما حكمت - 00:13:50

يحصل ما يترتب على ذلك من ومن الاغترار هذا الفضل وهذا الوعد الله عز وجل وهذا هو الذي سبق ان مر بالبخاري بكتاب العلم انه قال اه باب من خص قوما بالعلم قوما دون - 00:14:10

يعني مخافة يعني يترتب على ذلك مضر. فالذي حصل لعثمان هنا والذي قال لولا اية في كتاب الله ما حدثتموه يعني هو اخاف من امتكال والاضطرار باحاديث الوعي. فان بعض الناس قد يعني يغتر بهذا الوعد من الله عز وجل - 00:14:30

الاعمال ويغفل عن الوعيد ولكن هذه الاية التي فيها يعني العلم نشره رضي الله عنه وارضاه يحذر بهذا الحديث وهذا انما جاء في طريق عروة ابن الزبير يعني في روايته - 00:14:50

العمران عن عثمان ابن عفان رضي الله تعالى عنه وارضاه. باب الاستهتار بالوضوء ذكره عثمان وعبد الله بن زيد وابن علال رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:15:13

قال حدثنا عفان قال اخبرنا عبد الله قال امرنا يونس عن الزهري قال اخبرني ابو ابريل انه سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من توطأ فليستنجد - 00:15:32

ومن استثمر فليوتر وهذا وهذه مهمة عقد هذه الاستنهار وهو اخراج يعني ادخال الماء في الامر ان يسمى استنكار اخراجه يعني تحريك الانف بالاذن باليد اليسرى يعني وهو ادخال الماء عن طريق النفس ثم اخراج كذلك - 00:15:52

يعني بالقوة يعني عن طريق يعني اخراجه للحركة طريقة استعماله باليد اليسرى قالوا انه من من النفرة ويفرق الان وتحريكها الى انهم النفرة وهي عند يعني اخراج الماء الذي اظهر قبل يخرج ما معه وما كان في - 00:16:25

الامن من اوراق عن طريق هذا لانه يستنشق قد يجذب الماء بنفسه ثم يخرج بقوة ويحرك يحرك انفه يعني يده اليسرى حتى يخرج من الانف ويكون نظيفا اذاعة على اخراج الشروخ لقراءة القرآن ومخارجها - 00:16:55

وقوله وكونه بسهولة وبوضوح بخلاف ما اذا كان الفم يعني فيه ولا تخرج فان ذلك لا يؤثر على القراءة ولا تخرج الخروج كما ينبغي. ثم يعني جاء مع الحديث عن جملة اخرى وهي قوله من استثمر فليودع ومن استثمر فليودع وهذا فيه بيان - 00:17:25

هذا الاستثمار وهو ازالة ما يقرب من السبيلين للبجارة الجمرات وهي الحجارة يكون وترا وقد سبق ان تقدم في الاحاديث ان النبي عليه الصلاة والسلام ذلك بثلاث فانه يزيد على ثلاث وقت هذا الحديث عن رسول الله عليه الصلاة والسلام - 00:17:55

وبالمناسبة يعني في ذكر الاندثار الارهاق والارهاق لان هذا كله فيه بلد صدر وكله تنظيم يعني تنظف من اقدار ما يكون في ذر الامس واخرج عن طريق الازدهار وعند قضاء الحاجة - 00:18:37

يعني يعني يكون وقتا بوتر وكل هو يجمع بين الاثنين ان كل وخلقه كانت الحذر فجمع بين الجملتين في حديث واحد باب الاستجمار وتره وهذا حدثنا عبد الله ابن يوسف قال اخبرنا ما لك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله - 00:19:02

صلى الله عليه وسلم قال اذا توطأ احدكم فليجعل في انفه ثم لينذر ومن استثمر فليوفق واذا استيقظ احدكم من نومه فليغسل يده قبل ان يدخلها في وضوءه فان احدكم لا يدري اين باتت يده - 00:19:41

وسبق من حديث يعني مثل الاستثمار اللي هو قبل هذا ولكنه عقده من اجل الكفاءة من اجل وهذا الحديث ولكن لكونه على الاندثار الباب الذي قبل هذا فوض للاستثمار في باب اخر - 00:20:05

الحديث من طريق اخرى وفيه هذا الذي قبله من ذكر وذكر الايثار بالاستجمار وازاد الى امرا ثالثا وهو انه اذا استيقظ فانه لا يغمس يده في الاناء قبل ان يغسلها - 00:20:36

وهذه الاناء فان احدكم لا يدري اين بادر يده. وفي الاستثمار كفرا وكما عرفنا يعني الحديث الذي قبل هذا فيه للخدمة والاستخدام وهذا فيه ذكر الاستثمار وذكر ايضا غسل اليدين خارج الاناء اذا قام من النوم - 00:20:56

ويعني جاء في بعض وجاء في اخر الحديث ان احدكم لا يدري اين بات الرجل وهذا يشعر بان هذا في نوم الليل ويقوم بعد القيام من نوم الليل لان القول باتت البيان لا يقوم الا في الليل - 00:21:26

لا يكون في النهار لان التعبير بالبواد يقوم بالليل يعني ذكر الاستيقاظ يعني غفل الليل والنهار عرف بان المراد بذلك نوم الليل وقد جاء وعن غسل اليدين سواء كان من النوم او من غير النوم. لان النبي عليه الصلاة والسلام كان مر في حديث عمران الذي تقدم في وقت -
00:21:46

رضي الله عنه وارضاه انه افرغ على يديه على بعض الاستحباب من نوم الليل ومن العلماء من قال ان ذلك محبوب محبوب على الاستعراض وهم جمهور العلماء ومنهم من قال - 00:22:21
قال انه محبوب على الوجوب. هذا على الوجوب. والذين قالوا بانه مقبول على الاستعراض عللوا بانه مبني على شك. لانه قال لا يدري اين باتت يده. وهذا ليس محرم ولما كان يعني هذا يعني شك - 00:22:43

قالوا ان هذا يدل على انه يكون مقبولا عن الانسان. الاصل هو يعني يعني ذكر الشاب يعني ايه بالعوام هذا ليس بمحرم يعني حكم نجاسة ويتعين الغسل وانما يقوم بذلك مستحبا ومن العلماء من حمل امره على الوجوب وقال انه يتعين ويقول ذلك من النوم الليل لان - 00:23:11

بنوم الليل وعلى كل عندما يريد ان يتوضأ فانه يغسل يديه قبل ان يغمسهما بالاثناء سواء كانت فوقما بالليل او نهار او يعني قام ينام وانما يعني وهو يعني لم يحصل منه النوم - 00:23:41

النبي عليه الصلاة والسلام كما جاء في الحديث الذي ان علماء خارجيها وما قال انه خائن من النوم ومن قال انه يدل هذا على استعداد الغربي هذه منها ثلاثا مطلقا باب غسل الرجلين ولا ينفج على القدمين - 00:24:12

قال حدثنا موسى قال حدثنا ابو عوامة عن ابي بكر عن يوسف ابن مالك ما هكذا عن عبد الله ابن محمد النبي صلى الله عليه وسلم عما في مخرج زكرناها فادركنا وقد ارهنا - 00:24:41

وقد ارهنا العطف وجعلنا نتوضأ ونمسح على ارجلنا فماذا باعلى قوله ويل للاعصاب من النار مرتين او ثلاثا ارضنا هذه هي باب رفع الرجلين ولا ينفج على القدمين وان يبين ان - 00:25:01

لا بد فيه من الاستيعاب والنبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث قال ومن الاعقاب من النار. ولو كان على يعني على طولها الى العقارب بالنار. لان هذا لا يقوم الا الفرد. اما المتعسر. واما النفس فانه لا يحصل معه - 00:25:26

يعني هنا للاستدلال به على ان غرب رجلين الغد. وقد سبق ان اورد هذا الحديث لاكثر من مرة اذا لانه كان يقول يعني ويرفع صوته وايضا لاعادة الكلام ثلاثا مرتين او ثلاثا فاورد البخاري رحمه الله هذا الحديث بالعلم - 00:25:56

على اعادته اعلان يعني اكثر من مرة او مرتين او ثلاثة اتوفى معارض هنا للاستجمام به على ان فرض الرجلين سوى الغسل وليس يعني قوله يعني يمسح على اعقابنا انهم ادركهم وقت العصر - 00:26:37

على عجل وكان بعضهم يعني نرى ان عن اعطاء العقبين والعقبان يعني منخفضان. ولهذا ينشر ان من قبل لانه يعني لانه كان منخفض وقد ينجو عن علماء اذا ما حصلت في ويزل عن فلما رأي وصلنا يعني صنيعة - 00:27:03

وان بعض اعصابه من النار. فدل هذا على وجوب غسل رجلية. وان وانه ليس فرضهم الناس اذ لو كان فرضهم الناس لا بأس في ان يعني يعني يكون لشيء منها لم يحبه النار. لان المسح لا يلزم فيه الاستيعاب. وانما الغسل - 00:27:34

كما يعني الرابع انهم كانوا يعني ينصحون على ظهور القدمين. ولا واعقابهم لا يقول لاعقاب من النار وقيل في معنى قول هو وادي في جهنم وقيل في معناه انه كلمة عذاب وقد جاء في ذلك حديث - 00:28:00

بنحبها في جهنم وآ ذكر في الاعصاب اما ان يكون المراد بها اصحابها وانه ولي اصحاب الاعصاب التي لم يكن فيها الماء من النار ونقول في العقاب الاعقاب التي ما اصابها الماء وليست للاعقاب. يعني المقصود بذلك الاعصاب التي رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم. وما كان على نحوها وعلى سترها - 00:28:40

مما ولم يقل الوضوء استيعاب هذه الاعمال او ان المراد بذلك ان المكان الذي لم يصبه الماء يعذب يوم القيامة يصل العذاب في هذا المكان ان على بعض احياء الجسد - 00:29:12

نتيجة الكتاب المحرم بها مثل ما جاء بالنسبة للمؤمنين ان من اجتمع يعني اناس يعني اخی اليهم ثم في اذنيه الان وهو رصاص المياہ على نفس الازنين يعني عقوبة في المحال اللي حصلت منه واذا حصل العذاب للمؤمنين - [00:29:42](#)

الابحاث لجميع الجسم العذاب وقد جاء في ابي طالب انه خصص عن العذاب فجعل في ضحاح من نار عليه نعلان من نار يغني منهم ابيار. يغلي منهما دماغه. هذا عذاب الرجلين. ولكن الامام - [00:30:12](#)

يعني من شدة الحرارة التي في الرجلين. واذا حصل العذاب في العقار وكذلك ايضا مرض في اصله فان الجسد كله يعني ينالك ما نال يعني هذا الجند كان المعلق اصحابها او ان العذاب حصل للعقاب - [00:30:33](#)

الذي نرى ما ما اصابه الماء فان العذاب للجميع وان كان حاصلًا في بعض اجزاء اذا رجل الغسل وليس النفس النبي عليه الصلاة والسلام قال وبيل لعقاب النار ودل ذلك على ان الغسل وليس الغسل - [00:31:01](#)

باب المضمضة في الوضوء قاله ابن عباس وعبدالله ابن زيد رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عطاء ابن يزيد عن عمران - [00:31:31](#)

ان مولى عثمان بن عفان انه رأى عثمان ذهب وهو فافرغ على يديه من اناؤه قال لهما ثلاث مرات ثم ادخل يمينه في الوضوء ثم تمضمض واستنشق واستنشق ثم وجهه ثلاثة ويديه الى المرفقين ثلاثا ثم مسح برأسه ثم غسل كل رجل - [00:31:53](#)

ثم قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ نحو وضوئي هذا وقال من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر الله له ما تقدم من ذنبه. وهذا تقدم - [00:32:23](#)

ولكنه هناك يعني اوردته في الغسل ثلاثا وهنا اوردته من اجل مذهب يعني ولكنه ورد من طريق اخر. وهذه طريقة البخاري رحمه الله انه عندما يرضي الحديث كرر الحديث في مكان اخر يأتي به سياق اخر غير السياق الاول اما الاثنان يعني - [00:32:51](#)

جميعا او الاسناد وحده مع بقاء على ما هو عليه او يعني ونقول البخاري رحمه الله ان يكرر الحديث ولكنه لا يخليه في مفائدة جديدة. او في احدهما او في احدهما فهنا عارضه من اجل مضمضة و اشار الى حديث يعني - [00:33:21](#)

عبد الله بن زيد وابي هريرة من ابن عباس وحديث ابن عباس اشار الى حديث ابن عباس وقد تقدم والى حبيبي عبدالله بن زيد. وهذه من طريقة فانه احيانا يشير الى الحديث. فهو عنده في مكان اخر - [00:33:59](#)

هو المفروض يفرق يشير اليه ولكنه يطلق حديث اخر يعني يشتمل على ما ترجم دل هذا على ان اله يعني من قروض الوضوء وان اذا وان وهي داخلة في غسل الوجه الا انها تنظيف - [00:34:19](#)

يعني الاكتشاف والاستغفار يعني هنا يعني آآ باتجاه واحد. يعني الاتفاق هو جلب الماء من الخارج هو اخراجه من الباطل. مع ما يعني صاحبه من اوزان له انتظار - [00:34:45](#)

يتعلقان بالامس تتعلق بالرفق باب غسل الاعماق وكان ابن يغسل موضع الخاتم اذا الخاتم اذا توضأ قال حدثنا ادم ابن ابي اياد قال حدثنا شعبة قال حدثنا محمد ابن زياد قال سمعت ابا هريرة وكان يمر بها والناس - [00:35:19](#)

انه يتوضأون من المصهرة قال اخفض الوضوء فان ابا القاسم صلى الله عليه وسلم قال ويل للاخاء من النار هذا ايضا يعني هذا في العقاب وبفضلها فابو بكر الاعقاب وانص عليها بخصوصها بورود الوعيد الشديد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتعلق بها - [00:35:48](#)

وذلك لان لانها مكان منخفض ينبو عنه الماء. ومن اجل هذا اورد نحل هذه الترجمة اثر آآ وكان ابن سيرين يغفر ما بعقابه يعني موضع القادم يعني مكان يعني المال وكان يحرك الحاء القادم حتى يدخل الماء يعني - [00:36:20](#)

ولا يعني على مكانه فقد لا يصل الماء الى الغائب. واراد البخاري رحمه الله العقاب من النار لان العقاب ينبو عنها الماء والذي وكان ابن سيرين يبدو موضع القاب الذي يكون بيده لانه مكان ينبع السماء فكان يحركه - [00:36:49](#)

حتى وجه الماء الى ما بين القاسم وبين الى الجسد دون الخاطر نحو الخاتم وهذا هو جيران يعني هذا الاثر في ايمان رمي العقاب لان العقاب ينبو عنها وافادها بالترجمة وجود التحضير والوعيد لاثانها - [00:37:18](#)

التفاعل فيها وأشار الى ما يبادلها مما يكون بعض الخاتم وأنه ينبو عن الماء وأنه يعني يغفر ما تحته لان الحرب الظلماء الى جميع
اعضاء الوضوء يعني اذا كان هناك حائض - [00:37:48](#)

فلا بد من ازالته الا فيما يتعلق بما يدعو عليه فان هذا يكذب به نفسه عليها دون غسلها اذا لبس او ما يقول مقامها من الجوار ثم ان ابا
هريرة رضي الله عنك وارضاك - [00:38:10](#)

امر باسباغ الوضوء يعني قال اسباغوا الوضوء ثم استدلووا على ذلك النبي صلى الله عليه وسلم اولوا الاحباب من النار. وهذا فيه دليل
على ما كان عليه الصحابة. من رجال - [00:38:30](#)

ربنا هو امور مشروعة وسياق الدليل على ذلك لان اسبغوا الوضوء قال صلى الله عليه وسلم قال ويل فمن النار هو الذي يحصل معه
استيعاب الاعضاء وعدم يعني نقول ما منها وخاصة المنازل المنخفضة التي قد ينبو عنها - [00:38:46](#)

ومثل يعني بطون القدمين ومثل ما يكون بين الاصابع ومثل ما يكون والواجب هو الاستيعاب واذا الاسلام اسباب الوضوء حصلت في
العادة. باب غسل الرجلين في النعلين ولا يمسح رن علي - [00:39:19](#)

قال حدثنا عبد الله ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن سعيد المقبوري عن عبيد ابن جريح انه قال ابي عبد الله ابن عمر يا ابا عبد الرحمن
قائدك حظنا واربعاً لم ارى احداً من اصحابك يصنعها قال وما هي يا ابن - [00:39:54](#)

يا ابن قال رأيتك لا تمز من الاركان الا اليمانيين. ورأيتك تلبس نعال ورأيتك تصبغ بالصفرة فرأيتها اذا كنت بمكة اهم الناس اذا رأوا
الى ولم يهل انت حتى كان يوم التروية. قال عبدالله - [00:40:16](#)

اما الاركان فاني لم ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم يمس الا اليمانيين. واما النعال فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يلبس النعل الذي ليس فيها شأن - [00:40:43](#)

ويتوضأ فيها فانا احب ان المسها فاما الصفرة فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها فانا احب ان اصبغ بها. واما
الاجلال فاني لم ارى رسول الله - [00:41:04](#)

صلى الله عليه وسلم يظل حتى تنبعث به راحلته فهذه المرحلة تتعلق بالرجلين وان غسل الرجلين بالنعلين ولا ينفع على باب غسل ولا
ينسى اهل النعلين. باب غفل. الرجلين في النعلين ولا يمسحها. باب غسل الرجلين من نعلين ولا ينفخ على النار - [00:41:24](#)

ابن عمر رضي الله تعالى عنه وارضاه. الذي قال له رجل من التابعين وهو أبي هريرة اربعة اشياء لم رأى احداً من اصحابه لم ارى
اصحابك يفعلونها فقال وما هي؟ فقال رأيت لك ذنبا من اليمانيين ورأيتك اه - [00:41:50](#)

آآ يعني آآ ورأيتك ورأيتك لا تذلول يعني الا يوم التروية. ثم اجاب رضي الله عنه وارضاه عن هذه الاشياء التي وجهت اليه. بالنسبة
للاول وهو اكبر اليمانيين قال غيرها عليه الصلاة والسلام. واما - [00:42:20](#)

يعني يلبس النهاية التي ليس لها شعر. ويتوضأ فيها هذا هو حديث في هذا الباب يعني يعني وعليه النعناع لكن المقصود من هذا انه
يصلها ولا ينفع ولهذا قال ولا ينفع النعلين - [00:43:00](#)

يستوعب العضو قتلاً ولا ينفع على النعلين انما ينفع المخلصين. لان المسح عندما يكون على الصفات. حيث تكون الارجل مفتورة كلها.
والنعال لا يمدح عليها هذا ينفع عن صفات لان الخفاف لو كانت متحرقة - [00:43:30](#)

بحيث يعني يكون كأنه غير يعني لا فان ذلك لا يجزيه. وانما الناس حيث مشكورا واذا كان اذا كان في الخفاء اذا كانت متفرقة ظروفها
واقعة وجودها يعني قريب من عدمها فان من عليه كذلك - [00:43:55](#)

لهذا قال البخاري رحمه الله ولا ينفع لنا عليه. يعني يغسل النعلين يغسل رجله وهما في النعلين وهذه يمكن ولا بأس بهذا. وقد يكون
الاتحاد. والرجلان في اليوم اولى تدل عليه ولكنه لا يمسح النعلين بمعنى ان ان المسح يكون على النعل وما تحت النعل - [00:44:25](#)

يعني هو القدر يعني الذي لم يكن فارجا لا يصومه الماء لا وانما فرضها الغد لهذا قال ولا ينفع كما ينفع يعني كما ينفع ويقول لها يعني
معناه ان الشعر الذي فيها قد يكون يعني بالكبار فيها - [00:44:55](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم كان يستعمل الطاعة. وقال ويتوضأ فيها. فليتوضأ فيها يعني وهي عليه ذلك انه كان ينفع وعندما كان

يغسل يغسلها ثم صفرا اكنز لم يقيموا بها - 00:45:35

وهو يفعل كما فعل رسول الله عليه الصلاة والسلام واما الاسلام فان النبي عليه الصلاة والسلام كان يحل الى ان بعثت به راحلته فكان يذل الى تحرك واتجه من مكة الى منى يوم التروية - 00:45:58

وذلك عندما يكونوا متمتعاً فان المتمتع يكون بمكة فاذا جاء اليوم الثامن احرم واذا انبعثت به راحلته او انتقل او اراد للقرآن من مكان لوفاة فانه يذل لان النبي عليه الصلاة والسلام كان يهين اذا بعث في رحمته الهادي الانبعث في المدينة من الحذيفة -

00:46:17

لان النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يحل يعني في يوم التروية ما هل يوم التروية من مكة لانه كان على ولكن يقول لما كان نازلاً ويريد ان ينطلق الى منى فانه يحرم وعند - 00:46:47

يعني انطلاق راحلته به من مكان نزوله يفعل لان كان يحن في ذي حنيفة حين وعائلته عليه الصلاة والسلام. ومرحوم يعني اما يعني وليس كل يعني بعض من رأى يعني كانوا يفعلون - 00:47:06

يعني هذه الامور الاربعة. يعني مثلاً اربعة اركان وكذلك ايضا يعني وكذلك ايضا يعني ما كانوا يطلبون الكفر وكذلك ايضا ينزلون من اول ذي الحجة ويقصد بهذا بعض الصحابة. او انه يقصد انه ما رآه - 00:47:36

يعني يعني هذه الامور يعني مجتمعة الكون يبعثها عبد الله بن عمر ما رأى هذا يعني يعني يسأل وان رآها محرمة على بعض الصحابة على حقوقك مجتمعة ولا يمنع ذلك من من كونه رآها متفرقة يكون هذا يفعل كذا لكن - 00:48:06

ما رأى يعني يفعل واما ابن عمر كانت هذه الاشياء الاربعة مجتمعة فاذا يكون الذي نفاه لغيره ابن عمر من الصحابة الذين رأهم يعني ما رأهم اجتمعوا وقد رأهم اجتمع ابن عبد الله ابن عمر و - 00:48:35

اه والامر الاول ونقوله انه ان لا تنفع الروح اليمينية الصحابة جاء عن معاوية رضي الله تعالى عن الجميع انه كان يذبحون اربعة. ولكنه لما قيل لمعاوية رضي الله عنه وارضاه انك تنصح - 00:48:55

الاربعة الاركان. فقال لبش النبي شيء مهجور فقال له هذي الذي يخاطبه لقد فعلكم في رسول الله واصحابه الرسول صلى الله عليه وسلم وانه ما كانوا يمدحون الركنتين اليمينيين. قال صدقت يعني يعني لما ذكره بالسنة - 00:49:25

على على ما قال ويعني دل هذا على ان اولى من الاجتهاد ان يقول ليس والانسان اذا لم يأت اذا لم ينفع نروح فيما يفعل وافعل ما يفعل كيف يفعل بين المريض؟ ويضرب المدح على الركنتين الصياميين. اذا السنة انما في نص الركنتين اليمينيين فقط - 00:49:52

اذا ويعني ما جاء عن بعض الصحابة يعني من مسح الاركان الاربعة الاولى والذي يعني هو والذي هو سنة والذي لا ينبغي يعني خلافه او فعل خلافه ولا تخار على الركنتين اليمينيين وهو الحجر الاسود - 00:50:31

الذي هو اول الاركان او اخر الاركان هو بدل اخر ركن هذه الغزوة اليماني الى يعني اليمانيان لانهما في جهة اليمن. لانهما هنا ويقال برتين راميين على الحجر الركن اليماني والحجر افضل - 00:50:54

هم اليمانيان لانهما رجال اليمن والركنة الاخران لانهما اليمانية بحقهما بالمدح ويضاف الى ذلك بالنسبة للحجر الاسود التقديم نقضي وناري ثم بعد ذلك بما يتعلق النطق الزوجي وهي النعال الفكرية - 00:51:32

وانه كان يفعلها فيها هنا واما ما يتعلق وكذلك فيما يتعلق بالنعال وما يتعلق بالقبر اخرى وكذلك فهذا يعني قيادي فيما يتعلق باللباس. واما اللعاب يعني يوم التروية فهذا يتعلق بالاب - 00:52:15

وآ كما هو معلوم ان من كان بمصطفى ولكن يا اخواني في اليوم الثامن وما فعل ذلك اصحاب رسول الله متنفعين اهل مكة الذين خرجوا مع رسول الله كان احيانا ونقف - 00:52:49